



الموضوع: ضوابط خدمات السكن والنقل لعمرة عام ١٤٤٢هـ.

- نسخة مع التحية والتقدير لصاحب المعالي وزير الحج والعمرة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية والتقدير لمعالي نائب وزير الحج والعمرة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة للتعاون الدولي  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة لشؤون الزيارة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة لخدمات الحجاج والمعتمرين  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة للتخطيط والتحول الرقمي  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة المساعد لشؤون العمرة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة المساعد لخدمات الحجاج والمعتمرين  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الشؤون القانونية  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الإدارة العامة لخدمات المعتمرين  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الإدارة العامة للشركات  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة مدير عام فرع الوزارة بمكة المكرمة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة مدير عام فرع الوزارة بجدة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة المشرف العام على المسارات الالكترونية للحج والعمرة  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لسعادة رئيس النقابة العاملة للسيارات  
سلمه الله
- نسخة مع التحية لمشغل مركز معلومات الحج والعمرة - للتعميم عبر النظام الآلي-  
المحترمون

- السادة شركات العمرة السعودية  
المحترمون
- السادة وكلاء السفر المرخصين لتقديم خدمات العمرة خارج المملكة  
المحترمون
- سعادة رئيس عام النقابة العامة للسيارات  
المحترم
- السادة ملاك الفنادق بمكة المكرمة والمدينة المنورة  
المحترمون
- السادة منصات التسويق الإلكترونية بالمحرك السعودي للحجز المركزي  
المحترمون
- السلام عليكم ورحمة الله وبركاته



إشارة إلى تعميم وكالة الوزارة لشؤون العمرة رقم (٤٢٠٣٠٨٠١٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٣/٠٨ هـ بشأن ضوابط وآليات العمل لعمرة عام ١٤٤٢ هـ الاستثنائية والبدء في استقبال المعتمرين من خارج المملكة في المرحلة الثالثة اعتباراً من ١٤٤٢/٣/١٥ هـ الموافق ٢٠٢٠/١١/١ م، والتي تهدف لتحقيق وتطبيق أعلى معايير الإجراءات الاحترافية والوقائية لضيوف الرحمن خلال فترة اقامتهم بالمساكن المؤهلة وتنقلاتهم بوسائل النقل المرخصة. واستمراراً لإنفاذ النموذج الآمن للعمرة والزيارة لهذا الموسم الاستثنائي، فإن الوزارة تود التأكيد على أهم الضوابط والمعايير الخاصة بخدمات السكن والنقل على النحو التالي:

أولاً: ضوابط خدمة إسكان المعتمرين:

م	الضوابط	الجهة المسؤولة
١	عرض المساكن والفنادق المؤهلة والمرخصة من جهة الاختصاص في مدينة جدة، مكة المكرمة، المدينة المنورة ومختلف مدن المملكة، من الفئات التالية (٥ / ٤ / ٣) نجوم.	منصات التسويق الفنادق
٢	تطبيق الاشتراطات الخاصة ببروتوكولات مرافق الإيواء السياحية (الفنادق).	الفنادق
٣	الالتزام باشتمال سعر الغرفة المعلن على منصات التسويق على وجبات إعاشة بواقع (٣) وجبات يومية Full Board (حسب التصنيف الكمي والنوعي والاشتراطات الصحية) لفترة الاعتزال الصحي الإلزامي بحد أدنى (٣) أيام.	الفنادق
٤	تعيين موظف لاستقبال المعتمرين في الفندق (لكل مجموعة) لإنهاء إجراءات التسكين.	شركات العمرة
٥	تأكيد بيانات التسكين الفعلي للمعتمرين على المسار الإلكتروني للعمرة.	شركات العمرة
٦	تخصيص ١٠% من الغرف لعزل أي حالات اشتباه مباشرة إلى حين أن تقوم مديرية الشؤون الصحية بإكمال اللازم.	الفنادق
٧	توفير نقاط الفرز البصري لجميع مرتادي السكن.	الفنادق
٨	تدريب جميع العاملين على الإجراءات الاحترافية والوقائية.	الفنادق



م	الضوابط	الجهة المسؤولة
٩	لا يزيد عدد الأفراد عن اثنين لكل غرفة مع تطبيق التباعد الاجتماعي بما لا يقل عن متر ونص بين الأسرة.	الفنادق
١٠	الالتزام بمتابعة عدم خروج المعتمرين والزوار من السكن قبل انتهاء مدة الاعتزال الصحي الإلزامي للأيام الثلاثة الأولى.	الفنادق شركات العمرة
١١	يجب تخصيص مشرفين وحراس أمن في كل فندق لتنظيم خروج المعتمرين والزوار وتوفير كافة المستلزمات خلال فترة العزل.	الفنادق
١٢	يجب منع البوفيهات المفتوحة عند تقديم الطعام وتطبيق بروتوكولات المطاعم.	الفنادق
١٣	الالتزام بخروج المعتمرين والزوار من السكن وتفويجهم للصلاة أو أداء العمرة بموجب تصاريح تطبيق "اعتمرنا".	الفنادق شركات العمرة

ثانيا: ضوابط خدمة نقل المعتمرين:

م	الضوابط	الجهة المسؤولة
١	عرض خدمات شركات النقل المرخصة من جهة الاختصاص.	منصات التسويق النقابة العامة للسيارات
٢	التحقق من الالتزام بالإجراءات الاحترازية لخدمات النقل المعتمدة من وزارة الصحة.	النقابة العامة للسيارات شركات العمرة
٣	موديل وسيلة النقل لا تتجاوز آخر خمس سنوات.	النقابة العامة للسيارات
٤	تجهيز الحافلة بنظام التتبع الآلي.	
٥	وجود خدمة إسناد للحافلات على الطرق.	
٦	قائد وقائد مساند لكل وسيلة نقل (حافلة).	
٧	مدة العمل للقائد والقائد المساند لا تتجاوز (٨) ساعات يوميا.	
٨	تأهيل وترخيص القائد والقائد المساند من جهة الاختصاص.	



الرقم : .....

التاريخ : .....

المرفقات : .....

سجل الوزارة ( ٧٠٠١٣٧٤٤١٧ )

الجهة المسؤولة	الضوابط	م
النقابة العامة للسيارات	تطبيق المواصفات والمعايير الخاصة الإضافية التي تضعها وزارة الحج والعمرة على وسائل النقل.	٩
	كشف يشمل خط سير وسيلة النقل والوجهة، قائمة أسماء المعتمرين والزوار الذين على متن وسيلة النقل، بيانات الحافلة وقائدها والقائد المساند.	١٠
	تدريب جميع العاملين على الإجراءات الاحترازية والوقائية.	١١
	توفير وسائل التعقيم بوسائل النقل والحرص على تعقيم وسائل النقل حسب البروتوكول المعتمد.	١٢
	الالتزام بالطاقة التشغيلية المحددة بـ (٥٠%) من السعة المقعدية لوسيلة النقل المؤهلة.	١٣
	تخصيص اسطول النقل لنقل المعتمرين فقط.	١٤

وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير

وکیل الوزارة لشؤون العمرة

د. عبدالعزيز بن عبدالرحيم وزان